

شرح فقه الخلاف | 01 | التلقيق معناه وحكمه وضوابطه - د.

بهاء سكران

بهاء السكران

ان الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستهديه ونستغفره وننعواز بالله تعالى من شرور انفسنا وسبيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وشهاد اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبد الله ورسوله. وبعده فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد - 00:00:00

صلى الله عليه واله وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة كل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار ثم اما بعد. تكلمنا المرة الماضية عن الواجب على الانسان حبائل فقه حبائل المسائل الخلاف السائغ. فقلنا الواجب على الانسان هيجب عليه بحسب درجته من العلم - 00:00:27

فالواجب هنا اه هيختلف باختلاف حال الشخص وباختلاف اه مرتبته في العلم فالعالم المجتهد هيلزمته البحث والاجتهاد وجمع الدلة والنذر فيها للوصول الى الحكم ومسألة الاجتهاد هي الاجتهاد يتتجزأ. يعني ممكناً واحد يجتهد في مسألة ولا يجتهد في اخرى. الاجتهاد يتتجزأ. الاجتهاد ده عملية هيتم في - 00:00:50

فيها اه استعمال ادوات الاجتهاد. من بقى اللغة واصول الفقه واه اصول الحديث او مصطلح الحديث ومن القواعد الفقهية ومن استخراج الواقع بالقرائن الوصول للحكم. تنبئه بسيط هنا ان كلمة الاجتهاد مطلقاً دلوقتي او الاجتهاد ابتداء في مسألة ما عاد يمكن الا في المسائل اللي هي النوازل. اما - 00:01:19

المسائل اه اللي سبقت واستقرت فيها القوال هيبقى دور العالم فيها ايه؟ انه هيوافق على استخلاص هي مسألة بحسبت من سنين اي مسألة في الطهارة مثلاً. اه هيبقى في المسألة دي بيختار قول معين بدليله. يبقى ده العالم المجتهد. امال بس ايه الكلام بقى بيكون مس في امتى في مسائل النوازل بقى - 00:01:49

النوازل او في الافتاء اللي هو تنزيل الاحكام على الواقع والاحكام. طالب العلم المميز وبنقول كده ان العلم له مراتب في مرحلة الایه؟ الاصول والبدايات في الطلب يعني. وفي مرحلة - 00:02:09

او اه التدريب والتمرس مرحلة النضج والرسوخ. النضج والايه؟ والرسوخ فطالب العلم فيه شبه من العالم بحيس ان هو خلاص معه مصطلح القوم ومعه قواعده ومعه آآآ ادواتهم وفي نفس الوقت في شبه من العوام لعدم اكمال هذه الاشياء ايه؟ عنده. ففي مسائل هيلحق فيها بالعالم وفي مسائل هيلحق فيها - 00:02:29

يا عمي المقلد بقى مسألة طالب العلم المميز يعمل ايه؟ طالب العلم بقى في المسائل اللي امامه ينظر في اراء العلماء واقوال العلماء يختار او يرجح اقربها للدليل. والمسائل اللي هيعجز عنها طالب العلم اللي هيلحق فيها - 00:02:59

عوام فيبقى فيها ايه؟ مقلدة. العامي المقلد وده العاجز عن معرفة الراجح بنفسه. قلنا ده زي احد المرضى اللي بيذهب للطبيب اللي يقدر يقوله ان انا عيان بس ميقدرش لا يوصف العيادة بتاعه الا يوصف يحكم على المرض بتاعه ويشخصه ولا يكتب العلاج - 00:03:22

ولا يتدخل بعملية جراحية هو يقول انا عيان. دور الطبيب اللي هو المفروض العالم او طالب العلم ان هو يتولى القيام على هزا على هذه حالة بالافتاء وبيان حكم الله عز وجل في الحالة دي. العامي مقلد في كل مسائله الا في مسألة واحدة. اه - 00:03:42

اللي بيجهده فيه اختيار من يقتيه ودي اللي احنا بنقولها للناس بقى ما حدش يزعل من حد انت زعلان من احمد رح لازدحمة بشرط ما يكونش الباحس على التنقل ده ايه - 00:04:02

الهوا والاصل ان الشريعة موضوعة لاخراج المكلف عن اتباع هواه لطاعة مولاه. دي معنى كلمة تكليف شرعي. الشريعة نزلت ربنا نزل شريعة عشان كده الواحد يطلع من اتباع الهوى الى طاعة مولاه عز وجل. وصلنا بقى الى قوله اما ما يفعله كثير من اهل - 00:04:16 اهل زماننا في مسائل الخلاف السائغ او غير السائغ. باخر ما يشتئي يشتئي ديت اللي هي فعل الایه؟ اتباع الهوى. بل يفعله كسير من المنتسبين الى العلم. ويفتي البعض بجواز التلفيق - 00:04:36

بين المذاهب لا بحسب الادلة والاجتهاد بل بمجرد موافقته ما يظنونه مصلحة او تيسيرا على الناس. او ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يخير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن آآ اثم. اذا اخترع ايسرهما ده هم - 00:04:53 هم اللي بيقولوا كده احنا بنقول تكملا للحديث كده الا الایه ما لم يكن اسمه. فهذا من الجهل العظيم المخالف للاجماع القديم كما نقله ابو عمر ابن عبدالبر ابو عمر ابن عبدالبر قال اجمع اهل العلم على انه لا يحل لحاد ان يتبع رخص العلامة - 00:05:13 واجمع ان هذا من الفسق. كما نقله الامام القرافي في الفروق. القرافي المالكي. ابليس يبقى كده على الاجماع. اجماعي من عبد البرهول الاجماعي القديم كما نقله ابو عمر ابن عبدالبر. خشن يا سلام. وده نفس الكلام بقى العلماء هنذكر كلامهم دلوقتي. طب بس هنا في محسن مهم هو الشيخ اتعرض ليه - 00:05:33

اسمه ايه التلفيق. ايه هو التلفيق؟ التلفيق في اللغة مصدر لا ثقاء يلفق. وتدور مادته على معنى الضم. وفي الاصطلاح التلفيق ده امر مصطلح حادس. ما كانش موجود في القرون الاولى خالص. اول - 00:05:53 المصطلح ده اما بدأ يزه ظهر في آآ نهايات القرن الخامس. بدأ يظهر فيه نهايات القرن الخامس. وليه كلام عند العلماء بس مش بنفس مصطلح الایه؟ التلفيق ده. وهنقول ايه بقى؟ المقصود به دلوقتي. لكن بدأ يأخذ وضعه في قرن السابع والتامن بقى - 00:06:13

القرون اللي بقى فيها يعني آآ استعار واشتداد قضية المذهبية والمدارس المذهبية والتشدد فيها جدا بدأ يزه مسألة التلفيق ديت والتشدد فيها والمنع منها وكذا بدأ يزه او يعني زهر برضو بصورة قوية عند الحاجة الى تقنين الشريعة. وعمل ما يسمى - 00:06:33

مجلة الاحكام العدلية ايام الخلافة العثمانية. وان احنا عايزين نختار نعمل الشريعة دي نصيغها على هيئة قوانين. ونكتب بغض النزء بقى ده كلام شافعي مالك احمد ابو حنيفة مش هتفرق هما عايزين في الآخر يصيغوا دستور او او اسمه قوانين - 00:06:53 من خلال الشريعة تكون هي ايه المرجع لها في الحكم والقضاء. على غرار القضاء الحديث. فازا اختلف بقى الفقهاء لهم تعريف او لهم تصور عن مسألة التلفيق زي ما بيقولوا في المرأة اللي بتحيض وتتطهر وتحيض وتتطهر يقول لك التلفيق عندها الجمع بين الایه ايام اللي حاططها دي كلها. طب - 00:07:13

التلفيق في الایه؟ في مسألة ان واحد يتوضأ يمسح يعني يأخذ في مسح الرأس آآ يأخذ في مس المرأة بقول الشافعي ويأخذ في مس الذكر بقول آآ ابي حنيفة ويأخذ آآ لا اسف يأخذ في مس - 00:07:33

آآ الذكر بقول ابو حنيفة ومسل المرء بقول ابو حنيفة ويأخذ في خروج الدم بقول الشافعي. ففي النهاية هي عمل حاجات كثير على او لكلا المجتهدين ه تكون ايه؟ وضوءه غير صحيح. تمام؟ هتبقى دي اسمها ايه؟ تتفيق. بس الاصولين له بقى فيها تعريف. فطبعا قضية كبيرة جدا - 00:07:53

قضية خطيرة جدا لأن القضية ديت اللي بيشتغل عليها سعد الهمالي وهيدلف منها الى مسألة خطيرة جدا وهي مسألة تتبع رخص العلماء اللي هيفضي في النهاية الى ان احنا نطلع بدین جديد خالص. نشوف بقى الكلام هو بيقول خلاصة الكلام يعني ان التلفيق ممكن يعرف - 00:08:13

بانه اه التقليد المركب من مذهبين فاكثر في عبادة او معاملة واحدة. او يعرف بانه الجمع بين اكثرا من قول في قضية فقهية واحدة

ذات جزئيات. الجمع بين اكسر من قول في قضية فقهية واحدة ذات جزئيات. المسألة دية - 00:08:33

يعرض لها الفقهاء ويعرض لها الاصوليون في مبحث الاجتهاد والتقليد. ويعرض لها ايضا في كتب الفتوى واداب فتوى وضابطة. بالنسبة للتلفيق باعتبار الشخص فيه مقلد وفيه مجتهد. فالمقلد لفق والمجتهد يلفق. المقلد ايه التلفيق اللي يصح له؟ ان هو يسأل نزلت له مسألة النهاردة. فسأل فيها فقيها شافعيا فافتاه - 00:08:53

وبعدين نزلت لي مسألة بكرة فسأل فيها فقيها المالكية. مسألة تانية خالص. فافتاه. الصورة ديت فيها خلاف؟ اه فيها خلاف. بعض العلماء للأسف قال ما ينفعش يلزمه زي ابن عليش من الملوكيه. قال يلزمه انه ياخد ايه؟ مذهب واحد يكمل فيه للنهاية. وده طبعا خلاف ضعيف. والصواب اللي حضراتكم قلتوه - 00:09:23

ان هو لا فعل الصحابة والتابعين وغيرهم ما كانش فيه واحد بيحتم عليه انه يستفتني واحد بس ما يخرجش عنه ابدا الا اللي اتعاملت معها كده ده واحد بس النبي عليه الصلوة والسلام بس غير كده اقوال الانتماء الاربعة تنطق بخلاف ذلك الانتماء الاربعة نفسهم فيبقى - 00:09:43

دلوقتني ايه انت اللي يلزمك ايه كراجل عامي مقلد؟ ان اذا نزلت بك نازلة تبحس عن واحد فيه صفتين العلم والعدالة العلم والعدالة طالما واحد فيه صفة العلم والعدالة جاز لك ان انت تسأله وتعمل بما يفتيك فيه. طيب ان انت استفتت واحد النهاردة ينفع تستفتت واحد تاني - 00:10:03

بكرة؟ اه ينفع ما فيهاش مشكلة خالص. وصل المسألة ديت؟ طيب هنا مسألة لو لو في المسألة الواحدة اختلف عليك مفتين وافتئال بالجواز ومفتى قلب المنع. ايه اللي يلزمك؟ افتكر الاصل تاني. الشريعة موضوعة لخارج المكلف - 00:10:23

عن هواه اتباع هواه بطاعة مولاه. يبقى انت يلزمك انك تتجرد عن الهوى. يبقى تعمل ايه ساعتها لما يختلف عليك اتنين مفتين؟ لا وانت عمي ما تعرفش الدليل. الاوسع في نفسك. مين اللي بينك وبين ربنا ان ده اقرب لاصابة حكم ربنا - 00:10:43

هو فلان. يبقى تسمع كلامه. هو بغض النظر هو المسألة اصلا نزلت دي هو فيها رأيين. فيها قولين خالص كده يعني هو اتعرض لها وهو خالص الناس دول بيقولوا كذا اشتهرت المسألة كالاتي. هو يعمل ايه فيها؟ طيب - 00:11:03

مسألة تانية هزا العامي علم بان هزا الفقيه الشيخ فلان بيفتني بالقول الاسهل في المسألة الفلانية والشيخ علان بيفتني بالقول الاسهل في المسألة الثانية. والشيخ بيفتني بالمسألة الاسهل في القول الثالث. خالص؟ وكلها من مسائل الخلاف السائغ. هل يشرع لي - 00:11:23

ان هو يتبع الاسهل في كل مسألة؟ اه المسألة دي ايضا؟ اه. المسألة ديت وقع فيها الخلاف ايضا وزهب بقى ابن العطار وغيره من بعض ابن ابن الكمال آآ ابن الهمام اسف من الحنفية - 00:11:43

كمال ابن الهمام من الحنفية وغيرهم من بعض متأخرین قال ما يمنعش منها شيء لا شرعا ولا عقلا والحقيقة ان كلامهم ده مردود عليه. ليه؟ لأن الشرع لم ينديك او لم يأمرك بالبحس عن الاسهل. انما امرك بالبحس عن ايه؟ عن حكم الله. طلع اسهل طلع اصعب طلع - 00:12:03

كده والخلاف زي ما احنا خدناه المرة اللي فاتت الخلاف ليس بحجة عند احد من اهل العلم. يعني ما ينفعش واحد يعمل تصرف اللي بيرأ ساحتة قدام ربنا يوم القيمة - 00:12:23

لان المسألة دي كان فيها خلاف زي اللي بيحصل دلوقتني تلاقي واحد لسه قريب كان واحد بيتكلم معه قال لي والله انا بقىت باسمع الايه المسلسل التركي بتاع ارطغرل ده - 00:12:33

انت عارفه؟ قلت له انا اعرف اسمه بس ما اعرفش عنه اكتر من الاسم وشووية المنكرات اللي فيها. قال لي ايه؟ اه قال لي طيب اصلها بدأت تسمعه في موسيقى مش عارف وبتاع قلت له طب ايه قال لي مش هي طلع فيها خلاف يا عم الشيخ. احنا طبعا كنا ايه كنا في مكان هناخذ وقت طويلا مع بعض - 00:12:43

فخدنا راحتنا في الكلام ده. فقلت له هو مش معنى ان فيها خلاف؟ ان ده بيرأ ساحتة قدام ربنا. هي هاب جدل فعلا والشكاني بس

والخلاف في المسألة ضعيف جدا - 00:13:03

جدا الاختلاف في المعاذف ضعيف جدا جدا. وهو من مسائل الخلاف غير السائغ. عند المحققين. الشوكاني فعلا في صنف رسالة لأ اللي هي ايه اللي هي آآنقض الاجماع في آآ او الرد على من ادعى الاجماع في تحريم السماع. بس هل - 00:13:13
الكلام الشوكاني ده يعني خلاص المسألة يعني انت هتهدي لكل الأئمة اللي من اول الصحابة وانت جاي الحد الشوكاني خلاص يعني الشوكاني متاخر الف متين وخمسين هجرية معلش يعني انت هتجيب اللاتناشر قرض دول هتهدرهم وبعدين هو انت من اهل النزرة؟ الشوكاني قال كده يعني انا هسلم جدلا ان كلام الشوكاني ده مش حجة تبرأ ساعتك قدام ربنا - 00:13:33
ان المسألة فيها خلاف وخلاف. لأ المسألة فيها خلاف ما ينفعش ان ده غير تبحس عن الاوسق. تبحس عن الاوسق عندك في المسألة اللي ذي ففكرة بقى ان انت تتبع الاسهل وخلافه هيأخذ بالكلام الشوكاني في الايه؟ في الغناء. وفي المعاذف. وهاد بكلام متاخر الشافعية في آآ - 00:13:53

حلق الحية. وهاد بجواز المش عارف بكلام المالكية في عدم اشتراط الشهود في عقد الزواج الله! ايه الشغلانة ذي بقى! ده ما حدش ده ما عدش تدين. ده بقى اسمه ايه؟ اتباع هو. اتباع الهوى. فعشان كده بنقول - 00:14:13
لأ لا يشرع للمكلف لا يشرع للانسان ان هو يبحس عن الاسهل وان كان بعض العلماء قال بکده بس يا اخواننا آآ ليس كل اه خلاف اه في ورد معتبرة الا خلاف له حظ من النظر. يعني كله ليس كل ما خلاف جاء معتبر الا خلاف له حظ من النظر - 00:14:33
فعلا الشرعية كده وضعها كده ما تقولش لمجرد الاسهل. فكرة اسعد الهمال قايمة على كده. ويا ريتها قايمة على كده في الخلاف السائغ بس. قايمة على كده في كل مسائل الدين - 00:14:53

اللي يقول لك الدين عبارة عن مجموعة المسائل الاقوال في المسألة ذي. وانا عشان ما افرضش على الرجال ده يقضي له المسائل كلها ويختار. ادي له الاقوال كلها في المسألة هو ايه عمرك شفتها كده يعني في واحد بيروح بابنه للدكتور. الولد تعبان يقول له بص بقى - 00:15:03

رجل اخصائي اطفال يقول له بص اللي انت بتاعة العلاج هو فيه لайн واحد واتنين وتلاتة واربعه وخمسة. ودي مدرسة ودي مدرسة ودي مدرسة. دي هيأخذ فيها مضاد حيوي - 00:15:20
وبالطريقة الفلانية ودي مش هيأخذ مضاد حيوي خالص وده هيأخذ مش عارف ايه. بص بقى الله يسهلك خد الواد وروح بقى اشتغل بقى مع نفسك. اه خلاص يلا اعمل فيه ايه؟ هيأخذ فلوسه قبل ما يروح ويطحنه علقة محترمة جدا. انا جاي لك عشان خاطر تقول لي المدرسة الاولى بتقول والمدرسة الثانية بتعيد. انا عايز اجي لك تكتب لي ايه - 00:15:30

روشتة شخص الحاله تكتب له روشتة. فدي نقطة خطيرة جدا جدا. ده عبس بالشرعية. طب يزداد الطين بلة ايه؟ لو كان المسائل دي مسائل خلاف غير معتبر اصلا. المسائل دي مسائل خلاف غير معتبر زي نكاح المحلل كده. هو ده - 00:15:50
اصلا هو ده معتبر؟ ده النبي صلى الله عليه وسلم بيقول لعن الله المحلل والمحلل له. اعتري بقى. ده كده كارسة وسمها النبي صلى الله عليه وسلم التيس المستعار. انت بتتكلم في ايه؟ تقول لأ اصل هي دي هتبقي مسألة. وطالما الكلام جه فيها موجود ويا اخواننا في عندنا تراس ضخم - 00:16:10

من اقوال العلماء والفتاوی والنقص الملازم لبني ادم. ويقع الزلات من الناس عن قصد وعن غير قصد واللي ربنا تعبدنا به شهادة ان محمد رسول الله هو ده المعصوم صلى الله عليه وسلم. وده اللي يتتابع على اقواله صلى الله عليه وسلم. فدي نقطة مهمة جدا ناخد - 00:16:30

منهم. طيب بيبقى ما ينفعش المكلف العامي يلفق بين المذاهب بمعنى انه يختار الاسهل من كل مذهب اذا كان الباعس في كده بحس عن السهولة بس ما ينفعش. لأن ده نوع من ايه؟ من اتباع الهوى. دي العلماء بيسموها الرخص. اللي هو ايه؟ ان ان المسألة يكون فيها - 00:16:50

قولين معتبرين قول اشد من قول خلاص كده زي مسلا مس المرأة ينقض الوضوء مطلقا ولا ينقض الوضوء بشهادة ولا لا ينقض مطلقا

بشهوة بدون شهوة؟ قطعا اللي هيقول ان مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقا لا بشهوة ولا بدون شهوة قوله ده في المسألة ايه؟ اخف من غيره - 00:17:10

صح ولا لأ؟ بس قول ليه حز من النزر وان كنا لا نرجحه بس هو ليه حز من ايه؟ من النزر. ده اسمه رخصة. لأ في معنى تاني للرخصة بقى - 00:17:30

ودي اللي هيتووجه لها كلام ابن عبدالبر في الاجماع. اللي هو ايه؟ ان الرخصة زي ما الامام القرافي بيقول ولا نعني الرخصة الاخذ بالاخف. انما نعني بالرخصة ما ضعف مدركه. بحيس ينقض من الحكم. لو - 00:17:40

لو حكم حكم بالكلام ده ينقض وهو ما خالف نصا او اجماع. يبقى فيه كمان نوع تاني اسوأ بقى من اللي احنا وصلناه ده كمان اللي هو انه يتتبع المسائل اللي هي بتتسمى ساعات في عرف بعض الاصوليين والفقهاء رخص وهي عبارة عن ايه؟ زلات. الزلات - 00:18:00 دي معناها ايه؟ معناها خلاف غير معناها زي ما القرافي بيقول ما ضعف مدركه ضعف دليله. وخلاف وينقض الحكم به لو فيه قاضي حكم به هينقض. مش مش هيرفع الخلاف. وهو ما خالف نصا او اجماعا. يبقى ساعتها بقى واحد عمال يدور - 00:18:20

في كل مذهب زي ما هو طلع قال بقى ده على قول اهل العراق يبقى النبيز المسكرون غير عصير العتب يحرم ما اسكن منه فقط او كثيرة فقط. فبناء عليه حتى كان اياميها المزيغ كان بيقول له يعني كل واحد عارف ايه المصطلح ده مش فاكره مؤداه - 00:18:40 قال له مصطلح مؤداه يعني ان كل واحد عارف المقدار اللي هو بيسكر به يقوم يتتجنبه بس كده؟ قال له اه طبعا ده عبس بالشريعة يا اخواني ده عبت بالشريعة.انا بقول لحضراتكم ده عبس بالشريعة. فدي كارسة. فيبقى ساعتها بقى الاسوأ من كده كمان ان الاعمي المقلد - 00:19:00

يتتبع الرخص بمعنى الزلات. مش بس بالرخص بمعنى الاخذ بالاخف على فكرة تحرير الكلام ده مهم.انا نفسي الاخوة تبقى تحرير المعاني دي مهمة يبقى الاخذ بالاسهل مطلقا لمجرد انه اسهل لا يصح لان في اتباع هو. اسوأ منه قطعا الاخذ بالزلات اللي هي ايه؟ اللي هي بينقد فيها - 00:19:20

الحاكم ولا يراعي انت عارف الحاكم ده او القادر في الشريعة عليه قدر. حتى لو فيه خلاف في مسألة حكم الحاكم يرفع الخلاف. امتنى بقى حكم الحاكم ينقض؟ يبقى كانه هو والعدم سواء - 00:19:40

ويرد لما بيخالف البيانات اللي هي نصا او اجماعا. طب الاجماع المقصود بینا نطلب كل الاجماعات؟ الاجماع احنا كنا اتكلمناه قبل كده بقى احنا قلنا الاجماع بينقسم القطعية والاجماعات الزانية. لأ الاجماع القطعي اللي هو غير منقوص او الاجماع اللي هو خلافه هيبيقى خلاف للايه؟ لامر من البيانات. طيب بقى ده - 00:19:50

الاول المجتهد اللي مقلد يبقى المقلد ممكن يلفق في ليه فيه تلقيق جائز في حق المقلد ولا لأ؟ اللي هو بمعنى انه يسأل او يستفتني في المسألة على مذاهب مختلفة بقصد الوصول للحق وليس بقصد لا تتبع الرخص بمعنى الاسهل ولا تتبع الرخص بمعنى الزلات. اتفقنا كده - 00:20:10

صح كده؟ الرجل لا لا لا الرخص مش الزلات. وحتى الرخص ديت لأ. المسألة دي غير سائفة برضه.انا بقول لك ان هل فيها خلاف اتفقنا؟ وهل فيها اخلاق فيه ناس خالفت فيها في ناس خالفت فيها وفي ناس كثير في اصول الفقه وفي ناس من الفقهاء قالوها بس الكلام ده غير معتبر اصل تعرف معناها ايه يا مولانا؟ معناها ان انا هدور على الاسهل عندي واقوله - 00:20:30

الدين خالص. يبقى الدين راح. انت الاصل انك رايح تدور على حكم ربنا مش رايح تدور على الاسهل. رايح تدور على حكم ربنا مش رايح تدور على الاسهل دي بس حاجة الناس تحتفظ هنا. طيب الاجتهاد في حق - 00:20:50

آآ التلقيق في حق المجتهد. التلقيق في حق المجتهد هيبيقى برضو مسألة عند الاصوليين بحسوها وهي مسألة ان المجتهد يجتهد في مسألة فيؤديه اجتهاده الى الجمع بين قولين لمجتهددين قبله. في نفس المسألة. مسألة اختلفت - 00:21:05

فيها العلماء النقاب واجب وفريق تاني قال النقاب مستحب فواحد اجتهاد في مسألة شف بقى الصور دي عشان نقول اهو اجتهاد فقال ان بدعة. وواحد تاني اجتهاد فقال النقاب واجب عند الفتنة. خلاص - 00:21:25

واحد اصلا قال لا يصح الاجتهاد اصلا في المسألة ديت الا من خلال القولين دولت. دول تلات اقوال في المسألة. ان واحد هيجتهد هيقول اصلا هيقول لك لا يجوز ان هو ايه اصلا يحدس قول سلس اصلا في المسألة دي. واحد اقول يجوز ان يحدس قول سالس يجتهد براحته حتى لو خرب الدنيا. والقول - 00:21:45

ثالث عند الاصوليين يقول لك ايه ؟ لا يجوز انه يجتهد للمجتهد انه يلفق بشرط الا يخالف ايه ؟ ما اجمعوا عليه. وده المعتبر ان لا يصح انه يجتهد بحيس انه ايه يخالف ما اجمعوا عليه. يبقى القول الثالث ده ما ينفعش ايه ؟ يخالف الاجماع اللي عليه. طيب في مسألة النقاب ديت - 00:22:05

للفربيين مجتمعين على ايه ؟ اه على مشروعيته لأمش مش مستحب اه على الحد اللاتنين مجتمعين على حد ادنى ان هو ايه ؟ ان هو مستحق، ان هو مأجور عليه. اللي هو مشروعيته. ده مجمع عليه. ما ينفعش انت تيجي تتكلم تجتهد تقول لأ ده محرم. الواحدة تاخذ آآزنب - 00:22:25

لو لبست النقاب ما ينفعش تقول كده. يبقى يصح للمجتهد انه يلفق ؟ اه يصح للمجتهد انه يلفق. بشرط ايه اه ان هو يبقى ما يخرقش الایه ؟ الاجماع السابق. بين القولين المختلفين ايه ؟ بين - 00:22:45

مختلفين. ما دي صورة من صورة تلفيق. في تلفيق تاني برضه اللي هو تلفيق الایه ؟ المجتهد. فالفقه المجتهد ان هو آآ في مسألة في باب العبادات يجتهد فيها على قواعد ومذاهب على الایه ؟ الكلام قواعد الحنفية. قواعد هو شايف المسألة - 00:23:05

ادي كده المسألة دي الاجتهاد وقدها فيها كده. انه يقول فيها بالقول بتاع الحنفية. القول بتاع الملكية. يبقى هو خرج عن مذهب واحد دلوقتي. واحد بالك ؟ خرج عن ان هو ماشي في ايه - 00:23:25

في مذهب واحد هل ده يصح ؟ ايوة يصح لان في الحقيقة الاجتهاد ايه ؟ بيتجزا الاجتهاد بيتجزا وهو في كل مسألة كل المذاهب ديت قلنا انها وسائل للوصول حكم ربنا سبحانه وتعالى. وسائل الوصول لحكم ربنا سبحانه وتعالى. طيب في كلام ممتاز آآ للمفتى الدكتور شوقي علام صراحة يعني في المسألة ديت - 00:23:35

يا ريت ترجع لها على موقع دار الافتاء وهو بيتكلم عن مسألة التلفيق. هو طبعا قال كلام جميل في المسألة ديت قال من ضمن الكلام اللي احنا عايزيين قوله لاخواننا بيكولوا هناك عدة شروط - 00:23:55

اذا اذا فقدت امتنع العمل بالتلفيق. وهي كالاتي الشرط الاول ان تكون هناك حاجة داعية للعمل بالتلفيق فلا يجوز لمجرد عبث او الهوى او التهرب من التكليفات الشرعية او محبة الظهور وادعاء التجديد الفقهى لما في ذلك من الاستخفاف بما قدمه فقهاء - 00:24:05

العزم من اراء واجتهادات مسللت على مر القرون سرورة علمية وحرية فكرية ابتداء بناءة تعد مفخرة للامة. الشرط السانى الا يتترتب على توفيق تركيب حكم يخالف الاجماع. او يخالف نصا قاطعا في دلالته. يعني يبنقل عن - 00:24:25

الا ان اه اسمه ايه يا ابو نواس كده ؟ عشان يعرف المسألة ديت انهم ايه ؟ ان هو يقول لك ان الشافعى قال ان كل مسلم الخمر الحنفية قالوا ان المسكر من غير العنبر لا يحرم. فخرج من قولهما ان الخمر لا يحرم - 00:24:45

ده تهخيص ده مصطلح جديد اللي ممكن الفقهاء يحتاجوه بعد كده ودي مشكلة كبيرة فعلا يعني. اه فيبيقول اهو الا يتترتب على التلفيق تركيب حكم يخالف الاجماع او يخالف نصا قاطعا في - 00:25:05

دلالتها. الشرط السادس عشان اختصر شوية بقى الا يتترتب على التلفيق ما يتعارض مع مقاصد الشريعة وطبيعتها. وذلك كمن ثق في عقد النكاح وتزوج بلا شهود مقلدا مالك. ولاولي مقلدا ابي حنيفة ولا صداق مقلدا للشافعى - 00:25:25

ده في الواقع ايه بقى ؟ فهذا التلفيق يتعارض مع مقاصد الشريعة لما يتترتب عليه من مفاسد كتعريض الزوج والزوجة للتهمة وضياع حق المرأة وتسهيل الزنا ده في حقيقته هو ما عدش يفرق عن الزنا. انت عارف ايه صورته - 00:25:45

لا يريت العرفي. ما عدش عرفي كمان. يا ريته بقى زي العرفي ده مش بقول لك هو في الشر خيار ؟ ما عدش زي العرفي كمان. اه ده هو دلوقتي هو اتقابل مع المرأة دي خلاص - 00:26:00

المفروض عقد النكاح فيه ايه ؟ فيه صدقة وفيه ولی وفيه شهود وفيه الصيغة اللي هي الاجابة والقبول. خلاص كده ؟ هو بقى اهدى

ثلاث اركان من الاربعة دولت. وهي عمل الصيغة بس. جوزيني نفسك جوزتك نفسي. انت مراتي قدام ربنا. لا في صدقة - [00:26:13](#)
ولا فيه ولی ولا فيه شهود. ده بقى ما حدش قال به من المسلمين. السورة ديت ما حدش صحها من المسلمين. لكن على المذهب
اللي هي قوله بقى سعد الهلال اللي - [00:26:33](#)

التل斐ق بقى ده وتتبع الزلات عرفت ايه بعد كلمة بقى تتبع الزلات ديت؟ كارسة. في النهاية تطلع بصورة بصورة مصيبة. مصيبة
الشرط الرابع الا يتخرز من التل斐ق زريعة لنقض حكم مستقر عمل فيه بمذهب احد المجتهدين وهذا - [00:26:43](#)
على قولهم الاجتهد لا ينقض بالاجتهد فمن باب اولى الاجتهد لا ينقض بالتل斐ق. اه الشرط الخامس الا يؤدي العمل بالتل斐ق الى نقض
احكام القضاء لأن حكم القاضي يرفع الخلاف وذلك درءاً للفوضى. لأن لو عمل بالتل斐ق في الكلام لا هي قربة من اللي قبل منها.
الشرط السادس ان - [00:27:03](#)

وده نقطة مهمة جداً ان يعتقد رجحان ذلك القول الملفق. في قدر لو او في قدر انه لو وجد احد الائمة المجتهدين واطلع على المسألة
بمتغيراتها الجديدة او الخاصة بهذا الشخص المقلد لم يكن من بعيد ان يوافق مذاهبه ما توصل اليه بالتل斐ق - [00:27:27](#)
يبقى في النهاية برضوا ان الملفق ده او المجتهد ده بيعمل ايه؟ بيبحس عن ايه يا اخوانا؟ عن حكم ربنا في المسألة. المعنى كده وصل
ولا ما وصلش ان يغلب على ان يعتقد رجحان ذلك القول الملفق ان هو وصل للموضوع ده مش من باب انه بي عمل حيلة لواحد عشان
يطلعله منها او بي عمل تفصيل - [00:27:47](#)

قانون او بي عمل حاجة لأدده هو بيدور على ايه على حكم ربنا وبيعتقد ان هو ده موافق لحكم ربنا سبحانه وتعالى في المسألة وصل
معنى كده يا اخوانى ولا ما وصلش - [00:28:07](#)

وطبعاً المبحس بناءً على البحس بناءً على الدكتور شوقي ده برضه مفيد وفيه برضه كتاب انا انصح اخوانى به في اسمه اختلاف الاصوليين
في آآآ تل斐ق وآآآ اختلاف اسمه تل斐ق ووقف الاصول منه. آآ ده محمد عبدالرزاق ابن احمد الدويش بصراحة هو - [00:28:17](#)
وبحس علمي متين جداً ورصين جداً. يعني اه لو الاخوة قرأتم هتستفادوا منه جداً ان شاء الله. كده فهمنا ايه معنى كلمة التل斐ق وايه
اللي ينفع منه وايه اللي ما ينفعش - [00:28:37](#)

خلي بالك بقى التل斐ق ده اللي احنا جوزناه ده هي خالف ايه؟ الله ينور عليك جزاكم الله خير والله يا دكتور انت ما قلتتش لك معنا
فيبقى ما فيش منك والله العظيم. صحي؟ يخالف ايه؟ التمذهب اللي فيه برضه اقوال التمذهب اللي هو بيقول بايه - [00:28:47](#)

معتز ضابط فيه اقوال قول بحرمة التمذهب والمنع منه مطلقاً وقول بوجوب التمذهب وعدم الخروج عنه وعدم جواز الخروج عنه
والقول بالجواز التمذهب واتخازه طريقة للدراسة والاعدل في الاقوال اللي هو الايه؟ الثالث. اللي هو جواز التماس هو اتخازه وسيلة
للدراسة ولطلب الحكم ولطلب الحق. ولا - [00:29:07](#)

يتحتم على الشخص ايه؟ انه لازم المذهب ولا يخرج عنه. وليس هناك اثارة من علم لا اية ولا حدیث ولا قول معتبر للقرون الفاضلة
ولا حتى الائمة يقولوا الكلمتين دول. اللي هو ايه؟ يجب التناسب وعدم الخروج عنه. فاللي بي رد على الكلام ده اللي هو بقى ايه؟
مسألة الايه؟ التل斐ق. ان هو واحد دلوقتي - [00:29:27](#)

انت طالب علم او واحد مجتهد او واحد ايا كان. فدلوقتي بيفتني في المسائل بيفتني بحسب الادلة والقواعد الشرعية اللي بتترجح
لديه. بغض النظر ان في الباب الاولاني خدا ان هو افتى وفوافق قول مالك في الباب الثاني افتى فوافق قول الشافعي صح كده ولا
يا اخوانا فده يكون ده فضلاً عن المسألة اللي هي مسألة - [00:29:47](#)

بين الاقوال نفسها فيما يسعنا فيه الاجتهد اللي هي الجزء اللي اختلفوا فيه زي ما قلنا مسألة النقاب اختلفوا في المشروعية
توصل للوجوب ولا الاستحباب ده خلاف. فانا لما اقول يجب في حال الفتنة في الحقيقة القول ده ما يعارض اللي اجمعوا عليه. اللي
هو المشروعية. انما ايه؟ ده قول تالت - [00:30:07](#)

قيد الوجوب في حال معينة. بقى الوجوب في حال الفتنة وايه؟ والاستحباب في في حالة امن الفتنة. آآ لكن ما ينفعش واحد يخرج

في التلقيق ده ويطلع يقول ان نقاب اه بدعة او النقاب اه محرم. طيب اكمل قراية بقى بس انا قلت المسألة دي مهمة ان احنا ناخدها
لان زي ما بقول لحضراتكم العبس فيها - 00:30:27

شباب مهم او فرع مهم من فروع مسألة الاجتهاد والتقليد وفرع مهم في مسألة اللي بيحاولوا يأصلوها دلوقتي اللي هي مسألة تتبع
رخص العلماء بمعنى الاسهل او تتبع رخص العلماء بمعنى الزلات ودي كارثة. دي كارثة حقيقة. ده عبث بالشريعة وتدمير -
00:30:47

الموروث الفقهي اللي عندنا وبيخرج الناس عن رفقة و يجعلهم يتحللو من رفقة التكليف اصلا وخلاص بقى دور على اي حاجة
واعملها. طيب. الكلام الاول حضرتك زكرته اللي هو كان فيه تعريف التطبيق ده كان مزيوط. ده كان بحس برضه كان - 00:31:07
على الالوكة اصل انا قفلت نازلة على الالوكة. بس هو الكتاب لأ الكتاب بتاع الدويش ده ممتاز. بس عشان كتاب طويل ما كنتش عايز
اقرأ كل اللي فيه. لأن البحث الثاني ده بتاع - 00:31:27

الدكتور شوقي. لأن الاولاني ده كان بحس على لوكا شكري. بس الكتاب بتاع الدوش ده بقى ممتاز. جايib المسألة وبصراحة أنا
عاجبني نفسه في البحث مستقصي المصطلح نفسه زهر امتى ؟ وتتبعوا بقى في القرون المختلفة. وجاب بقى المصنفات اللي
اتكلمت فيه قديما وحديسا - 00:31:37

وبدأ يتعرض لكل واحد كل دراسة بنوع من الايه؟ التقييم كده. ووصل في المسألة دي يعني هو ايه كتاب نفع ان شاء الله يعني.
الادخل لو عايز تدرس الكتاب ده او تبص عليه هيبقى كوييس ان شاء الله - 00:31:57
بيقول اه ان في اجماع اهوت نقله ابن ابو عمر ابن عبدالبر. لذلك اخواننا كتاب الشيخ اسيد ده كتاب مفيد جدا. والله ربنا يبارك في
الشيخ ويحفزه ويرفع قدره في الدنيا والآخرة. الكتاب مع صغر حجمه يعني شف مسألة زي ديت هو حاططها لنا في سطر. اللي
هيحكمها من بدرى بدرى الدنيا هتسهى تسبت معه - 00:32:07

هي بقى شف احنا فيها مشاكل كتير قد ايه بس هي محظوظة في سطر اهو. بيقول تاني نقرأ بقى عباراته كده بيقول آآ وييفتي
البعض بجواز التلقيق بين المذاهب لا بحسب الادلة والاجتهاد. يبقى لو افتى يبقى لو فيه تلقيق بحسب الادلة والاجتهاد على قول
الشيخ يبقى حكمه ايه؟ ما فيش مشكلة - 00:32:27

لا بحسب بل بمجرد موافقته ما يظنونه مصلحة او تيسيرا على الناس. او ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يخير بين امرین الا
اختر ایسرهما. يبقى الانتقاء او التلقيق بمجرد البحث عن الايسر عند الشيخ ايه؟ ممنوع. فهذا من الجهل العظيم. عشان كده بيقول
لك هي مش سائدة عنده. المخالف - 00:32:47

بالاجماع القديم كما نقله ابن عبدالبر. فعلا انت تدور هتلacci بقى هو طبعا اللي نشر الاجماع بعمر قال له فين؟ تحس انت بقى
ایه؟ آآ او هييجي على العالم قدام - 00:33:07

بس اه الاجماع ده بقى انت تدور عليه هتجيبة. تقوم تتبع رؤوس العلماء. اه. يتبع فيها الشر كله. ده كلام بس ده كلام ابن عمر في
ابو عمر فين - 00:33:17

زي ما انت شايفين. لا مش في التمهيد. في جامع بين العلم وفضله. في جامع بيان العلم وفضله. وقد يكون قالها في التمهيد. انا انا
بقول لك قد يكون في جمع بين العلم وفضل. بيقول فاما اختيار الايسر وهو في الامور الاختيارية. اما - 00:33:27

اه ما كان فيه اثم وحلال وحرام وواجب ومندوب فلا بد من الترجيح. هم بيقول لهم بيردوا ايه على استدلالهم بالhadis بتاع ما خير
الرسول صلى الله عليه وسلم بين امرین الا اختار ایسرهما. تكملا الحديث بترد عليهم. اللي هو ايه؟ ما لم يكن اثما. ما لم يكن اثما.

طيب طب لو المسألة نفسها فيها بقى يا واجب ولا مستحب؟ ما انت لازم تعرف الرجال - 00:33:44

عشان لو واجب هيبقى حرام عليك لو ما عملتوش. عشان كده كان دايما بنزعل بقى من الجماعة كانت الجماعة بتوع جماعة الاخوان
او بعض المتأسرين بكلامهم قديما لا في الجامعة وغيره يقول لك ايه؟ انت شاغلين نفسكم بالقصور؟ ايه يعني مس الذكر؟ يا عم مس
الذكر ينقض؟ دي مسألة شرعية. هيترتب عليها عمل. صح الصلاة - 00:34:04

ايوة طبعا صحة الصلاة هو هو دي ينفع والامام والاستاذ محمد الغزالى رحمة الله قال كده في مقالة ليه؟ قال وسائلني صيدلي آآمس
كلام قدوة ولا لأ؟ وقلت له انت بتشتغل ايه؟ قال صيدلي. قلت له طول ما انت بتسألوه بالاسئلة ديت احنا هنفضل مش هتقدم وانت
اشغل نفسك باللي يهمك. الله! انا بقىت اقرأ الموضوع مرة واتنين - 00:34:24

البقالة ديت زكرها الشيخ محمد اسماعيل في كتاب عودة الحجاب. الجزء الاولاني اللي هو بتاع آآ معركة السفور والحجاب قعدت
ادور على طب هو بيقول كده ليه؟ يعني هو بغض ما ربنا يرحمه الاستاذ غزال له محسن ولا غيره بس انا اقصد التعبير ده يعني
تحديدا. هو ليه كده؟ طب هو الصيدلي ده ما هو عايز يعرف حكم - 00:34:44

برضو وهو مش متخصص يعمل ايه يروح يسأل واحد متخصص شفته انه يفتح في المسألة اللي زي دي صح ولا لأ؟ ليه يتقال له
تشتغل تنشغل بالقشور مسألة ان النقاب واجب ولا مستحب؟ لازم المرأة تعرف ما هي لو بتقول النقاب واجب هيحرم عليها كشف
وجهها على فكرة. المسألة مش سهلة يعني يعني اه - 00:35:04

احنا ما نخليهاش معركة يترتب عليها تفسيق وتبيع والاخلاط ما ينفعش. بس في نفس الوقت ما نايه؟ ما نهمش
المسألة ديت ونزيلها طيب ببقى هو بيرد على مسألة ان اختيار الایسر يكون في الامور الاختيارية. اما ما كان فيه اثم وحلال وحرام
وواجب مندوب فلابد من الترجيح والاجتهاد. على - 00:35:24

حسب درجة كل واحد كما سبق بيانه. وهذا في مسائل الخلاف السائغ. فما بالك في الخلاف غير السائغ كما يأتي تفصيله ان شاء الله؟
اختيارية؟ اه يعني النبي صلى الله عليه وسلم وهم في السافرين يمشي ولا يناموا شوية يعني يريحوا شوية من الجيش فيخирه
يختار ايسر الامرين - 00:35:44

للناس من لم يكن اسمه يعني ادوية على كلمة الامور الاختيارية اللي هي استوى الطرفين فيها يعني المباح اللي هو استوى الطرفين
فيها. قال ابن قدامة رحمة الله والمقال دى مهمة جدا - 00:36:04

على فكرة. الكلام اللي قدامه ده في الروضة. روضة النزر. قال بعض اهل العلم هذا المذهب يعني ان الاجتهاد لا ينقسم الى خطأ
وصواب. اوله سفسطة السفسطائية مذهب فلسي يقول لك ايه يجمعك بالشيء ونقضه. يشتغل عليه انه يقنعك بالشيء والشيء
والنقض. يعني مسلا ايه ايه ديت - 00:36:14

دي مكتبة لأ مش مكتبة ده دي تلاجة خلاص وافضل اطاول معاك في النفس بقى ان دي ايه دي تلاجة. وبعد ما اقنعك ان دي تلاجة
اقنعك انها مكتبة. فعايز اقنعك ب حاجتين عكس بعض. او يقنعك ان فلان ده اي - 00:36:34

قاعد او في مصر وفي اسكندرية في وقت واحد في القاهرة وفي اسكندرية في وقت واحد. ده اسمه وسط وسطائية. فعشان
كده بيقول لك اوله سفسطة. بدايته بداية القول ده سفسطة انك - 00:36:54

عايز تقعنعي بالشيء ونقضه في وقت واحد وآخره زندة اللي عشان كده احنا بالليل بنقاوم دعوة سعد الدين الهلالي ليه بنقاوم
الدعوة الخبيثة دي دي بدايتها كده بادئة بكلمة يسألونك ولا وان افتوك وهتنتهي لا قدر الله بقى بان الواحد لو مشي في السكين
ومشي اخرها الزندة الانحلال. ليه بقى ابن قدامة - 00:37:06

من كم سنة من القدماء كاتب الكلام ده بيقول لانه في الابتدائي يجعل الشيء ينافسه حقا وبالآخرة يخير المجتهدين بين النقضين
عند تعارض الدلائل من المذاهب اطبيها. كده ما عدش فيه تكليف. بقى فيه اتباع هو. قال ابو عمر بن عبدالبر - 00:37:26

الاختلاف كلامه ابو عمر ابن عبدالبر ده في جمع بين الادمي وفضله مجلد تاني. الاختلاف ليس بحجة عند احد علمته من فقهاء الامة
الا من لا بصر له ولا معرفة عنده ولا حجة في قوله. وقال المزنی يقال لمن جوز الاختلاف وزعم ان العالمين ازا اجتهدا في -

00:37:44

فقال احدهم حلال والآخر حرام. فقد ادى كل واحد منها جهده وما كلف به وهو في اجتهاده مصيب الحق اباصل قلت هذا ام
بقياس؟ الكلام ده ممكن تؤويله على انه ايه؟ ان المجتهد هنا قدم عليه - 00:38:04

وان هذا زنه انه فيه ايه؟ اصاب الحق. لكن الكلام الرد على ان هل الحق متعدد ولا لأ؟ ودي احنا اتكلمنا عليها قبل كده من كذا مرة

واشبعناها بحسا يعني - 00:38:21

فان قال ابي اصل قيل كيف يكون اصلا والكتاب اصل ينفي الخلاف؟ لو انت جبت الكلام ده بالاصل ايه الدليل او الحديث على ان ان الخلاف شيء ونقضه صح والكتاب اصل القرآن بينفي الايه؟ الخلاف في اكسر من اية. وان قال قياس لا احنا جبناه بالقياس. قيل
كيف تكون الاصول تتفق - 00:38:31

ويجوز لك ان تقيس عليها بجواز الخلاف. اللي هو الشيء نقضه. هذا ما لا يجاوزه عاقل فضلا عن عالم. ويقال له اليس اذا حديثان مختلفان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في معنى واحد. احله احدهما وحرمه الآخر. وفي كتاب الله او في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم دليل على - 00:38:51

ذات احدهما ونفي الآخر اليه يثبت الذي يثبته الدليل ويبطل الآخر ويبطل يثبت الذي يثبته الدليل ويبطل الحكم به.
فان خفي الدليل على احدهما واشكال الامر فيها وجوب الوقوف. فازا قال نعم - 00:39:11

لابد من نعم والا خالف جماعة العلماء. قيل له فلما لا تصنع هذا برأي العالمين المختلفين؟ يثبت من هما ما يثبته الدليل ويبطل ما ابطله الدليل. ايه المشكلة انك تعمل كده مع اراء العلماء؟ بدل ما تقول الرأيين صح. يبقى انكار ابن عبدالبر على مين؟ على اللي بيجي يقول قول ما لك والشافعي - 00:39:27

في المسألة الواحدة ده قول وده قول الاثنين صح لأمينفعش اقول الاثنين صح القول دهو بين الاثنين صح اوله سفسطة وآخره زندقة طيب معنى ان هذا الخلاف رحمة قد نقل غير واحد من العلماء عن بعض السلف ان هذا الاختلاف رحمة. طبعا بعض الناس بيرويه كحدىس وهو كحدىس - 00:39:47

لا يصح سندا ولا متننا. يعني هو يعني بعض العلماء يقول ما لوش اسناد اصلا. وانا قعدت ادور كده لقيت لي اسناد ضعيف جدا جدا. يعني ليس له اي متمسك. خلاص؟ انما هو المنقول فعلا كلمة الاختلاف رحمة منقول عن عمر بن عبدالعزيز والقاسم بن محمد حيس قال - 00:40:07

لقد نفع الله اه القصد ابن محمد ده اه احد الفقهاء السبعة في المدينة. قال لقد نفع الله باختلاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في اعمالهم لا يعمل العامل بعمل رجل منهم الا رأى انه في ساعات. ورأى ان خيرا منه قد عمله. يبقى انت كمجتهد جيت في احد التابعين - 00:40:27

اجتهدت في مسألة وعلمت ان هذا القول قال به ابن مسعود انت شايف الدلة بتقول كده بس اللي سبقك في الكلام ده ابن مسعود مع ان ابن عمر وابن عباس خالفوك في المسألة دي هتبقى انت كده مرتاح نفسيا ولا لأ؟ مستريح لأن انت يبقى ادي معنى كلمة اختلافهم - 00:40:47

رحمة يعني اختلاف نفع الله باختلاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في اعمالهم. لا يعمل العامل بعمل رجل منهم الا رأى انه في سعة ورأى ان خيرا منه قد عمله. وقد ذكروا فيه حدىس عن النبي صلى الله عليه وسلم اختلاف امتى رحمة. وهو لا يصح سندا ولا متننا. وهو منكر ضعيف جدا - 00:41:07

والالباني رحمة الله بيقول عليه موضوع. الالباني بيقول عليه اه موضوع. موضوع اصلا مش لاقينه يعني. بس هو يعني ايه فيه ضعيف جدا. وانما هو كلام بعض السلف وليس معنى ذلك عندهم ان الاختلاف نفسه رحمة - 00:41:27

بل الكتاب والسنة يذمان الاختلاف كما سبق. وقال ابن مسعود الخلاف شر. وانما المقصود عند هؤلاء السلف ان اصحاب هذا الاختلاف مرحومون بمعنى ان من اجتهد في الوصول للحق ولم يقصر فقد ادى ما عليه. وان اخطأ فله اجر وان اصاب فله اجران - 00:41:44
كمار عليه الحديث الصحيح كما سبق. ودل عليه القرآن بالثناء على داود وسليمان. مع تصويب سليمان عليهم السلام فليس الاختلاف نفسه رحمة او انه مطلوب شرعا كما يظن من لا يفهم كلام اهل العلم. وانما المعنى ان اصحاب هذا الاختلاف لا يعذبون طالما بذلوا وسعهم في معرفة - 00:42:04

بحق كل حسب علمه وقدرته. والحق فيه واحد لا يتعدد. ووجود هذا النوع من الاختلاف له حكمة كونية. لا حكمة شرعية بل المطلوب

شرعاً لاتفاق ما امكن والبحث عن الحق قدر الطاقة. ده كلام جميل جدا. يبقى الخلاصة ان - 00:42:24

اصحاب هزا الاختلاف مرحومون طالما انهم بذلوا وسعهم. ولكن في امر كوني ربنا قدره كونا ان في اسباب هتؤدي الى وجود هزا
الخلاف كعدم وجود دليل قطعي في كل مسألة اختلاف افهام الناس كاختلاف الطاقات والهم تأثر الناس بالمدارس اللي تربوا عليها -

00:42:44

كل ده هيؤدي قدراً وكونا الى الى وقوع خلاف في فهم المسائل. لكن المطلوب مننا شرعاً مش الاحتراك بالاختلاف والتسليم له. انما
المطلوب شرعاً لانك في كل نازلة تبحس عن حكم الله عز وجل والوصول لما آآ لهذا الامر قدر الطاقة. طيب طيب نقف هنا -

00:43:04

سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:43:24